

التعليق على نظم صفوة الزبد - 37 - أحكام القسامة - والبغاة

لبيب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام الاكملان على سيد المرسلين سيدنا محمد وعلى اله وصحبه الطيبين الطاهرين. اما بعد فاسأل الله سبحانه وتعالى ان يمن علينا بالعلم النافع والعمل الصالح. وان يفقهنا في الدين وان -

00:00:00

لنا فتوح العارفين وان يرزقنا الاخلاص في الاقوال والاعمال اللهم امين. نحاول في هذا اليوم ان نأخذ بابين في الزبد. باب دعوى القتل او القسامة وباب البغاة. تمام؟ ان شاء الله - 00:00:26

اقول بارك الله فيكم قال المؤلف رحمه الله تعالى باب دعوى القتل او القسامة. القسامة بفتح القاف وهي ان يحلف مدعي القتل على معين نسينا يمينا بعد دعوة مخصوصة. ان يحلف - 00:00:46

مدعي القتل على معين. القسامة القسامة اين هذا لا يوجد عندي هذا. موجود. موجود موجود بسم الله الرحمن الرحيم قال القسامة بارك الله فيكم ايش قلنا التعريف؟ القسامة ان يحلف مدعي - 00:01:16

القتل انا معين ها خمسين يمينا بعد دعوة مخصوصة بعد الدعوة مخصوصة. ان يحلف مدعي القتل قولنا ان يحلف مدعي القتل. تفهم منه ان القسامة انما تتعلق بدعوى القتل. فدعوى - 00:02:17

جناية ليست قتلا كقطع عضو او ازالة معنى اي منفعة لا تتعلق بها القسامة. فالقسامة انما تتعلق بايش؟ بدعوى القتل وتفهم من قولنا على معين ان شرط القسامة حتى تترتب احكامها ان هذه الدعوة تتعلق بشخص بعينه. فلا - 00:02:55

تكفي دعوة عامة فتقول مثلا قتل ابي واحد من هؤلاء. لابد ان تعين القاتل واضح وقولنا خمسين يمينا هذا بيان مقدار الايدي الايمان. وقولنا بعد دعوة مخصوصة سيئة تفصيل ذلك في الدرس - 00:03:25

ان شاء الله اذا تقرر هذا فالقسامة اقرب صورتها فاقول القسامة تكون في قتل قامت قرينة على ان القاتل زيد من الناس هذا القاتل. لكن ليس هنالك الشهادة المعتبرة في الشرع. اذ ان القصاص - 00:03:46

اثبت بشهادة عدلين فاذا لم يوجد عندنا شهادة عدلين انما وجد شهادة عدل واحد مثلا او شهد من لا فيه شروط العدالة مثل النساء او الكفار او الصبيان او الفساق - 00:04:12

واضح او وجد شخص مقتولا في مكان في قرية في حي محصور. اهله محصورون واضح؟ فهذه قرينة على ان الذي قتله احد من الناس مثلا سبقت بينه وبين هذا الشخص عداوة سابقة - 00:04:37

انه هدده لكن لا نعرف ان هذا جزما هو القاتل. واضح؟ هنا تأتي القسامة. وارث المقتول يدعي ان الذي قتل هو زيد طيب هل توجد بيئة شرعية لا لا توجد بيئة شرعية. طيب كيف نعمل - 00:04:55

قال يحلف هذا المدعي خمسين يمينا على ان الذي قتله وزيد هذا على ان زيدا هذا هو الذي قتل اخاه او هو الذي قتل اياه. واضح؟ فيحلف خمسين يمينا على ان هذا هو - 00:05:22

قاتل وعندما يحلف لابد ان يفصل هذه الدعوة فيقول ان هذا القتل الذي قتله اما قتل عمد او شبه عمد او قتله خطأ لابد ان يفصل فاذا حلف خمسين يمينا بالشروط التي سيأتي ذكرها فانه يترتب على هذا - 00:05:41

وجوب الدية على ذلك المدعى عليه هل يترتب القصاص؟ لا في القسامة لا يترتب قصاص. انما يثبت بها ماذا؟ انما يثبت بها الدية فقط لكن بلا قصاص واضح ولا لا؟ اذا تقرر هذا فتفهم من هذا ان القسامة لها شروط - 00:06:02

الشرط الاول من شروط القسامة واحد ان يكون المدعى قتلًا اخرج ماذا؟ ما لو كان المدعى ايش؟ ها قطع عضو جنائية على عضو جنائية على معنى لا القسم هنا لا تأتي. اثنين - [00:06:24](#)

ان تكون الدعوة مفصلة. ما معنى مفصلة اي دعوى قتل عمد دعوى قتل شبه عمد. دعوى قتل خطأ واضح لابد ان يفصل. الشرط الثالث ان تكون الدعوة على معين فلا تكون القسامة في دعوى قتل على غير معين على مبهم. واضح؟ الشرط الرابع بارك الله فيكم - [00:06:54](#)

ان يوجد لوث اللوث بسكون الواو ما معنى اللوس؟ قرينة. قرينة تقوي جانب المدعي قرينة تقوي الجانب المدعي هو يدعي ان هذا قتل اباه. ما الذي يقوي هذا؟ ان النساء شهدوا بذلك - [00:07:37](#)

ان الصبيان شهدوا بذلك. واضح؟ ان مجموعة من الفساق شهدوا بذلك واضح؟ هذه هذا معنى اللوث. اللوث ما معناه؟ القرينة التي تقوي جانب من؟ جانب من؟ المدعية والمدعاة المدعي واضح؟ ولذلك هذا الباب سمي باب دعوى القتل - [00:08:03](#)

واضح طيب هذا كم؟ كم شروط الان؟ اربعة خمسة ان يحلف خمسين يمينا ان يحلف خمسين يمينا شرط سادس ايضا ان يكون المدعي مكلفا ملتزما من احكام ان يكون المدعي مكلفا. ما معنى مكلفا - [00:08:28](#)

بالغا عقدا ملتزما بالاحكام اي مسلما او ذميا. لا كافرا حريبا غير ملتزم بالاحكام. لا مرتدا غير ملتزم بلحكة. فهمتوا يا شيخ ولا لا؟ اذا كم هذه الشروط؟ هذه الشروط الستة نسميها شروط ماذا؟ نسميها شروط مم - [00:09:04](#)

جواز القسامة. شروط جواز القسامة. القسامة. اذا كم جواز القسامة ستة لاحظ معي هذا شوفوا الان انا اريدك ان تتصور الدرس تاما قبل ان نقرأ كلامه حتى تفهم لاحظ معي - [00:09:24](#)

الاصل في قاعدة الايمان في قاعدة البينات ما قاله النبي صلى الله عليه وسلم البينة على المدعي اليمين على من انكر. اسألکم سؤال في القسامة الايمان في جانب المدعي او في جانب - [00:09:46](#)

المنكر يجري على القاعدة اولا؟ لا اذن القسامة تخصيص للقاعدة العامة فالقاعدة العامة ان المدعي ان المدعي هذا يطالب بالبينة. لكن في القسامة المدعي يحلف اليمين. واضح ولا لا؟ ولذلك قال من قال من اهل العلم ان باب القسامة - [00:10:16](#)

عن القياس ايش معنى خرج عن القياس؟ اي انه لم يجري على القاعدة. فالقاعدة ان البينة التي هي اقوى تكون في جانب المدعي الاضعف. تمام. وان اليمين التي هي حجة ضعيفة - [00:10:46](#)

تكون في جانب من انكر لان من انكر يستصعب الاصل. فحصل التعادل. جاء حديث الصحيحين في القسامة فجعل الايمان في جانب المدعي. فيكون حديث الصحيحين هذا مخصص لحديث البينة على المدعي واليمين على من انكر - [00:11:06](#)

وهذا ينفعكم مثالا في تخصيص السنة بالسنة مع ان حديث القسامة هذا اصح اسنادا من هذا الحديث لان هذا مخرج في الصحيح وهذا خارج الصحيح فهمتوا يا شيخ ولا لا؟ جيد؟ طيب اذا تقرر هذا فهذه شروط جواز القسامة وعلمنا ايضا ان - [00:11:29](#)

ان القسامة هذي مستثناة من الاصل الذي يجعل البينة على جانب المدعي واليمين على من انكر. نكون بهذا تعلمنا ثلاث مسائل في سامح المسألة الاولى عرفنا تعريف القسامة واضح؟ وصورتها المسألة الثانية عرفنا شروط جواز القسامة - [00:11:55](#)

المسألة الثالثة عرفنا ان القسامة مخصصة من عموم حديث او من عموم قاعدة البينة على المدعي واليمين على من؟ عنكم. فهم هذا او لا؟ فهم. ارجو ان ان يكون كذلك. اذا تقرر هذا بارك الله فيكم فاننا نقول. المؤلف هنا سيذكر لكم هذه الشروط شروط جواز - [00:12:15](#)

القسامة لكن سيذكرها منثورة. ونحاول ان نستخرجها من كلامه. لكن قبل ان ابدأ بقراءة كلام الشارح اركز على عبارة النظم نظم الزيد انظر ماذا قال. ان قارنت دعواه لوث سمعت - [00:12:39](#)

وهو قرينة لظن غلبت. شف غلبت هكذا. ها غلبت غلبت. اي القرينة غلبت صدق من المدعي القرينة غلبت صدق المدعي. شف الذي عنده نسخة من المتن يتأكد هل ظبطها هكذا ولا لا؟ ما ظبطهاش - [00:12:56](#)

كلها غلبت لا غلبت تمام ايش عندك يا؟ ولد. اه لا غلبت. اي القرينة غلبت صدق المدعي. تمام مقارنة دعواه دعوة من؟ دعوى مدعي

القتل. دعوة مدعي القتل مقارنة دعواه ايش؟ لوث. ما هو اللوس؟ القرينة هذا. ان قارنت دعواه لوث سمعت - [00:13:17](#)

الذي سمع الدعوة الدعوة لانه سيدعي عند القاضي ايها القاضي انا ادعي ان فلانا ابن فلان يعلنون نسبه واذا كان حاضرا يشير اليه. انا ادعي ان فلان ابن فلان هذا ان فلان ابن فلان. قاتل ابي - [00:13:52](#)

ها؟ قال ان قارنت دعواه لوث سمعت. طيب ما هو اللوث؟ ما هو اللوث؟ قال وهو اي لوث قرينة لظن غلبك اي غلبت صدق المدعي يحلف خمسينا يحلف خمسين يمينا مدعي. مم. المدعي هذا سيحلف كم؟ خمسين. نفترض - [00:14:11](#)

وان المدعي ليس شخصا واحدا وانما ابنان من ابناء هذا المقتول فكل واحد يحلف خمسة وعشرين يمين. هذا خمسة وعشرين يمين وهذا خمسة وعشرين يمين. فتقسم الايمان على عددهم. تمام - [00:14:38](#)

قال سيأتي في الشرح سيأتي في الشرح يحلف خمسين يمينا مدعي ودية العمد على جان دعي. قد تسأل سؤال ما الذي يترتب على القسامة الجواب الذي انتبهوا على القسامة واحد الدية. هل يترتب قصاص؟ ها ولا - [00:14:56](#)

يترتب عليها قصاص لا يترتب عليها قصاص. واضح شوف ايش الناظم قال يحلف خمسينا يمينا مدعي. ودية العمد على جان دعي مع قلدية ما قال ايش؟ قصاصة. ما قال قصاص. ها. فان يكن عن اليمين امتنعا - [00:15:25](#)

قلنا للمدعي انت تدعي انه قتل اباك احلف خمسين يمين قال لا احلف يا رجل احلف خمسين يمين قال لا احلف من سيحلف المدعي عليه سيحلف وتبرأ ساحته ولا يطالب بشيء - [00:15:53](#)

واضح ولا؟ فان يكون عن اليمين امتنع حلفها الذي عليه يدعى هذا هو القسامة هذا هو القسامة واحكامها. واضح ولا؟ هيا نقرأ الشرح الان بسم الله الرحمن الرحيم - [00:16:09](#)

بعد ان فهمنا يعني المسائل المهمة وعرفنا الشروط ما سيذكره في الشرح خلاصة ما ذكرته. ربما يزيد بعض المسائل فقط. قال رحمه الله طبعاً هذي الباب لما كنا ندرسه عند الشيوخ كثيرا ما يشكوا - [00:16:24](#)

على طلاب باب القسامة واضح؟ لكن اظنكم الان تصورتهم تصورا صحيحا وعرفتم الشروط وعرفتم كيف استثنى من من الاصيل عرفتم مفهوم القسامة هذه مسائل مهمة في الدرس. انظر ماذا قال. قال ان قارنت دعواه اي القتل. اه شف - [00:16:43](#)

اشارة الى ايش؟ اشارة الى ايش؟ الى الشرط الاول ان الدعوة دعوة ايش؟ قتل اذا انت ممكن تكتب هذا واحد تشوف هو العلامة الفشني رحمة الله عليه لن لن يقل لك شروط جواز القسامة خمسة. خلاص انت - [00:17:03](#)

فهمت من تقرير الاستاذ الناحب ستبدأ ترقيم الان. تمام؟ قال ان قارنت دعواه اي القتل لوث. مم. هذا الشات رقم كم اثنين وهي ان الدعوة تكون مصاحبة لوجود قرينة. ما هي القرينة؟ قال لوث. تمام. بفتح اللام وسكون الواو - [00:17:23](#)

وبالمثلثة لو ثن ثاء لبيست ثاء لوطن هه لوث تمام وهو مذكر شف اللون هذا مذكر ولا مؤنث؟ مذكر. طيب كيف مذكر؟ وهو يقول ان قارن دعواه لوث سمعت وهو قرينة لظن - [00:17:43](#)

ان غلبت غلبت النفس. ها؟ فقال هنا وانما جعل الضمير العائد عليه المتصل بالفعل ثاء انيس نظرا الى تفسيره بعد القرينة اه لانه فسرته بالقرينة فالقرينة مؤنثة فانث الفعل بالنظر الى المعنى وهو القرينة. ها واضح ولا؟ قال وهي مؤنثة. قال سمعت تلك - [00:18:03](#)

دعوة المفصلة تلك الدعوة المفصلة من كون القتل عمدا او خطأ او شبهه او انفرادا او واضح ولا لا يا مشايخ؟ لابد ان يفصل هل هذا قتل عمد؟ هل هو قتل خطأ؟ هل هو قتل شبه عمد؟ هل - [00:18:32](#)

تم القتل بانفراد قتله واحد فقط او اشتروا في قتله اكثر من واحد اشتراك. فصل واضح ولا لا؟ ايوة اه هذا اشارة الى متى؟ اه اذا ستكتب ثلاثة الان جميل. قال فان اطلق ايش معنى اطلق؟ اي فان اطلق المدعي دعوى القتل. ولم يفصل - [00:18:54](#)

تمام لم يقل هذا قتل عمد او شبه عمد او خطأ او انفراد او او شركة ما ما فصل قال استحب للقاضي ان يستفصله. يستفصله. طيب هذا واجب على القاضي - [00:19:19](#)

ها يستحب بل بعض العلماء قالوا لا لا يجوز للقاضي قالوا لان هذا تلقين. والاصل ان القاضي لا يلقينونك. الخصم حجة. واضح؟ مر معكم في ابي شجاع والا يلقيه حجة؟ واضح - [00:19:37](#)

لا يلحق لا لا يستفصل. ولذلك القاضي يتركه فان اتى بدعوة هذا هذا الرأي الثاني يقول فان اتى بدعوة غير مفصلة لم تسمع الدعوة.

يعني ما معنى لم تسمع؟ يعني وجودها وعدمها سواء. يعني دعوة غير صحيحة - [00:19:53](#)

لكن يستحب للقاضي يستحب للقاضي ايش؟ ان يستفصله. يقول له فصل فصل في الدعوة. كيف كان القتل عمدا؟ خطأ شبه انفرادا

تشاركا فصل. تمام. قال الماوردي يستثنى من وجوب التفصيل السحر - [00:20:13](#)

تمام فلو ادعى على ساحر انه قتل اباه بسحره لم يفصل في الدعوة. بل يسأل بل بل يسأل الساحر ويعمل بمقتضى بيانه قال قال

الفنشي رحمة الله عليه وهذا هو الظاهر اي ان الساحر لا - [00:20:33](#)

اي انه في دعوى القتل بالسحر لا استفصال لا يفصل بل يقول قتله هذا الساحر. ثم القاضي يسأل الساحر قتله كيف قتله؟ واضح

في دعوى القتل بالسحر لا تفصيل. يعني هذا استثناء من الشرط من الشرط الكم؟ الثالث. تمام؟ قال رحمه الله. وان قال في -

[00:20:56](#)

اطلاق غيره يخالفه. وان قال في المطلب ايش من مطلب هذا يا مشايخ والمطلب ها؟ نهاية المطلب توافقونه ها لا ليس نهاية المطلق

طيب ما هو المطلب هذا كتاب كبير - [00:21:21](#)

الى الان لم يطبع. طبعت منه اجزاء اسمه المطلب العالي شرح وسيط الغزالي. شف وسيط الغزالي ذا المطبوع في سبع مجلدات وفي

طبعة بتسع مجلدات هذا شركه من الفهم ابن الرفعة ابن الرفعة هذا عندما يكتب كتابا يكتب موسوعة. شرح التنبيه الكتاب الصغير

هذا التنبيه اصغر من هذا التنبيه. شرحه في عشرين مجلد - [00:21:45](#)

موجود عندكم في المكتبة كفاية النبي شرح التنبيه. فكيف بشرحه هذا الوسيط وطلع بحر هذا. ولذلك ولذلك هذا المطلب اختصر

كثيرا واسعا حتى قيل في ترجمة ابن الرفعة هذا انه زاد في المذهب الشافعي قدر الثلث. زاد في المذهب - [00:22:14](#)

سيتقدر الثلث من التخريج هو لا يأتي لا يهتم بالنقل. ينقل الاقوال لا يهتم بتوليد مسائل وتخريجها على اصول وكلام الاصحاب.

فقالوا انه زاد قدر الثلث واضح ولذلك قالوا ان اه التقي ابن تيمية لما التقى به لما التقى بابن الرفعة وابن الرفعة مات في سرقة

سبعمية - [00:22:37](#)

عشرة من الهجرة لما التقى به التقي ابن تيمية قال رأيت رجلا يقطر من لحيته فقه الشافعية. فقه الشافعي يسيل هكذا يخرج من

لحيته. رأيت رجلا يقطر من لحيته فقه الشافعية. واضح فقيه ظليع هذا. نعم. قال رحمه - [00:23:05](#)

الله تعالى. وان قال في المطلب اطلاق غيره يخالفه. ايش معنى اطلاق غيره يخالفه اي ان اطلاق ائمة الشافعية يقتضي انه لا فرق

بين دعوى السحر ودعوة غير السحر. لابد من التفصيل. واضح ولا لا؟ هذا معناه. تمام - [00:23:25](#)

قال ولابد ان يكون المدعى عليه معينا. مم. اشارة الى ماذا؟ للشرط الرابع. شف كيف هو ينثر الشروط واضح؟ قال ولابد ان يكون

المدعى عليه معينا. ولذلك بارك الله فيكم. شف من المهم جدا انت عندما تكون استاذ - [00:23:46](#)

اذا اولا تقرب الصورة دي للطلاب. تقول الشروط كذا وكذا وكذا وهو نثرها. حتى الطالب اذا قرأ الدرس ما تتبعر عليه المعلومات

ما يعرف اين الشرط واين ما ليس بشرطين. واضح ولا لا؟ قال فلو قتله فلو قال قتله احد - [00:24:06](#)

احد هؤلاء هم قتله احد هؤلاء لم تسمع. يعني لم تسمع الدعوة. بس كان الاولى ان المحقق جزاه الله خير يضعوا مثل هذه الكلمات بين

قوسين. فلو قال يفتح قوس قتله احد هؤلاء. يغلق القوس لم تسمع. حتى يكون الكلام ايش - [00:24:26](#)

اكثر وضوحا يعني. فهمتوا من مشايخه ولا لا؟ ايوه. اذا اذا ما فعل هو يمكن تفعله انت لا بأس مستحب ان تفعله انت. تمام قال وهي

اي اللوث. واثه باعتبار ما بعده شرعا. قرينة لظن غلبت اي غلبت - [00:24:46](#)

صدق المدعي لان انا انا اخشى لو قرأناها غلبت المعنى يتغير يعني غلبت صدق المدعي اي انها جعلت صدق المدعي ليست صدقا

يعني هي هي اقوى من صدق المدعي. غلبته - [00:25:06](#)

ليش المراد غلبته لأ غلبته ما معنى غلبته؟ قوته يعني. فهتمم ولا لا؟ ها قال وانا احفظها من من زمان هكذا. ان قارنت دعواه لو

سمعت وهي قرينة لظن غلبت هكذا. نعم - [00:25:26](#)

من عنده الافادة هنا اين؟ موجودة؟ موجودة غلبة. احسنت. وجدت هذه قرينة تعبد قولي. واضح انا احفظها هكذا غلبت واضح ولديك تعجبت هنا لا يضبطها بهذا الشكل. واين هذه الافادة؟ الافادة موجودة. سانتظر ديماس. حتى - [00:25:43](#)

بالافادة يأتينا بالافادة من الافادة ها؟ بتجديد الله؟ احسنت. ممتاز. قلبت هكذا. غلبت. انا اصلا حفظت على هذا في غالب حفظه على الافادة. درست الافادة مع حفظ النظم. واضح؟ ايوه. قال رحمه الله تعالى قال وهي قرينة - [00:26:06](#)

غلبته صدق المدعي. ما مثال ما مثال قليل. شف لاحظ معي. القرينة هذه قد تكون قرينة حالية وقد تكون قرينة مقالية. فشهادة من لا تعتبر شهادته هذه قرينة ايش؟ مقالية. شهادة نساء - [00:26:32](#)

شهادة فساق شهادة صبيان هذه قرينة ايش؟ مقالية قوله وقرينة حالية كأن وجد مثلا الشخص مقتولا في بستان فلان. ونعلم ان بينه وبين فلان عداوة. واضح ولا لا؟ لكن ما - [00:26:52](#)

اين القتل فهذه ايش تقول؟ قرين ايش؟ حاليا. اه حالية. اذا القرينة هذه قد تكون قرينة حالية وقد تكون ايش؟ قرينة ايش؟ اه قولية هو اعطاك مثال للنوعين لكن ما قال لك قرينة حالية وقرينة مقالية خلاص هذي مهمتي انا اقول لك. قال هنا غلب - [00:27:11](#)

صدق المدعي كأن وجد قتيله او بعضه ايش معنى او بعضه؟ يعني وجد جزء من الشخص المقتول. مثلا وجدت يده وجدت رجله وجد رأسه فقط دون بقية جسده. قال كان وجد قتيله او بعضه في محلة - [00:27:32](#)

يعني حارة مثلا او تفرق جمع عنه محصورون يعني كان مع مجموعة من الناس ثم كلهم عادوا وجينا وجدناه قتيلا. واضح؟ اذا قرينة قوية ان الذي قتله واحد من هؤلاء. تمام؟ قال - [00:27:50](#)

او تفرق جمع عنه محصورون. وشهادة العبيد هذا ايش من قرين الان؟ احسنتم هذه مقالية. قال وشهادة عبيدي او النساء لو. وكذا قول فسقة وصبيان وكفار. هذا ايضا لو. واضح يا مشايخ ولا لا - [00:28:10](#)

ايوة ، وكذا شهادة عدل واحد هذا تعتبر لو لان النصاب المعتبر شهادته عدلين. فهمتم؟ قال ومن اللوث التسامع بان وقع على السنة العام والخاص هذا معنى التسامح ما معنى التسامع؟ انه يشتهر على السنة الناس عموما - [00:28:30](#)

خصوصا ان فلانا قتل فلانا هذا قرينة ايضا هذا يسمى ايش؟ التسامح يعني الاستفاضة الاشتهار مع ان ما في احد رأى القتل لكن اشتهر عند الناس ان ان الذي قتل زيدا هو عمرو. مم. واضح؟ قال ومن اللوث التسامع بان وقع على اللسنة العام والخاص - [00:28:54](#)

شف بان وقع على السنة العام الخاص هذا تعريف التسامح. تمام؟ قال ان فلانا قتل فلانا وليس منه. ها وليس ليس منه اي وليس من اللوث ها وليس منه الضمير في قوله منه يعود على ماذا؟ وليس منه - [00:29:18](#)

قول الجريح قتلني فلان. ادركنا انسان في الرمح الاخير من حياته وقد يعني طعن عدة طعنات عدة طعنات ادركناه في اخر رمح من حياته. من فعل بك هذا؟ قال زيد من الناس - [00:29:38](#)

هل هذا يعتبر لغز او لا فهمتم؟ قال لا ليس من اللوز هذا ليس لوثا لماذا قال لان قوله اي لان قول الجريح فلان قتلني فلان طعني مجرد دعوة هذا مجرد دعوة - [00:29:58](#)

قد يكون بينه وبين فلان عداوة يريد ان يستشفى به. قد يكون طعن نفسه مثلا ها طعن نفسه ثم اراد ان يلحق الضرر بغيره فقط طعني فلان صح ولا لا؟ ممكن اه. قال وليس منه قول الجريح قاتلني فلان. شف نفس الكلام. قتلني فلان تفضحها بين قوسين. تمام؟ واذا - [00:30:17](#)

ما سمعت الدعوة شوف انتبه شوف العبارات يعني اكنت ارجو ان المحقق يحقق الكتاب بشكل اتقن في علامات التلقين وليس منه قول الجريح قتلني فلان نقطة انتهى الكلام. انتهى الكلام. الان في مسألة جديدة - [00:30:41](#)

قال واذا سمعت الدعوة ووجد اللوث اي اذا تحققت الشروط السابقة التي ذكرتها لك ووجد اللوث الذي هو القرينة حينئذ يحلف خمسين يمينا مدعي. ها فهمت المعنى؟ واضح ولا لا؟ قال واذا سمعت الدعوة اين جوابه؟ اذا - [00:31:01](#)

اين جواب الشرط في قوله واذا سمعت؟ جواب الشرط يحلف. ها فهمت؟ هذا المراد. واذا سمعت الدعوة ووجد اللوث يحلف خمسين

يمينا مدعي. ودية العمد على جان مدعي. قال يحلف خمسين يمينا مدعي. قال - 00:31:21

الفقهاء في كل يمين من الايمان الخمسين لابد ان يذكر صفة القتل في كل يمين لابد ان يذكر صفة القتل ولا بد ان يعين في كل يمين ان يعين القاتل اما اسما - 00:31:42

بان يرفع نسبه او اشارة ان كان حاضرا. فيقول هذا اذا كان حاضرا او فلان ابن فلان ابن فلان ان كان غائبا. واضح يا مشايخ؟ في كل يمين. طيب. قال يحلف خمسين يمينا مدعي. ذلك ولو مفرقة. مم - 00:31:59

مم قال ولو مفرقة شف ولو هذه اشارة الى وجود خلاف. لان بعض الفقهاء قال لابد ان تكون ايمان القسامة في متوالية فلا بد من المتوالية بينها. انا ما ذكرت المتوالية هنا. واضح؟ بناء على مذهبا ان المتوالية - 00:32:20

غير مشترطة يمكن يحلف اليوم عشرين يمين غدا عشرين يمين بعد غد عشرة ايمان ما في مشكلة ولا يلزمون ان يحلفها كلها الخمس في مجلس واحد واضح ولا؟ قال يحلف خمسين يمينا مدعي ذلك مدعي ذلك ايش يعني مدعي ذلك؟ اي - 00:32:40

القتلى واضح؟ يحلف خمسين يمينا مدعي ذلك ولو مفرقة. لخبر الصحيحين بذلك اي لخبر الصحيحين في القصة التي ذكر في الهامش طرفا منها عندما قال النبي عليه الصلاة والسلام اتحلفون خمسين يمينا فتستحقون دم صاحبكم؟ قالوا يا رسول الله وكيف نحلف؟ ولم نشهد - 00:33:00

ولم نرى قال فتبرؤكم يهود بخمسين يمينا اي لما قتل احد الصحابة في حي من احياء اليهود. واضح؟ ولم يعلم من قاتله. قال تحلفون عليهم خمسين يمين. واذا حلفتكم خذوا الدية. قالوا كيف نحلف؟ ما شهدنا يا رسول الله؟ قال اذا - 00:33:28
نأخذ الايمن من اليهود. قالوا كيف نأخذ ايمان اليهود؟ ايمان اليهود لا لا نعتبرها. واضح ولا لا؟ واضح؟ ايوه. فقال هنا لخبر الصحيحين شوف هذا حديث القسامة في الصحيحين. لخبر الصحيحين بذلك المخصص - 00:33:48

البیهقي اه ايش خبر البیهقي؟ البيئة على المدعين. فخير البیهقي هذا يجعل البيئة في جانب من؟ المدعي بينما في درسنا اليوم في القسامة الايمان في جانب المدعي تمام؟ قال المخصص لخبر البیهقي. البيئة على المدعي واليمين على من؟ انكر. نقطة. مسألة جديدة - 00:34:08

قال وان تعدد المدعي حلف كل بقدر حصته من الارث ها وان تعدد المدعي نفترض ان المدعي اكثر من واحد عنده ابنان المقتول عنده ابنان. يحلف كل واحد بقدر حصته من الارث. اذا الاول من الابناء يرث كم - 00:34:33

نصف التركة صح؟ اذا يحلف نصف الخمسين خمسة وعشرين والثانية يرث نصف التركة يحلف خمسة وعشرين. واضح ولا لا؟ قال وان تعدد المدعي حلف كل بقدر حصته من الارث وجبر المنكسر ان لم تنقسم صحيحة اي ان لم تنقسم من التي تنقسم - 00:35:00

الايمان ها وجبر المنكسر ان لم تنقسم الايمان قسمة صحيحة. شف صحيحة صفة بموصوف محذوف. تقدير الكلام هكذا وجبر المنكسر ان لم تنقسم الايمان قسمة صحيحة. ما مثال مثال لو كان عنده ثلاثة اولاد والايمان خمسين - 00:35:23

اه كيف نعمل؟ كل واحد يعلف كم عنده ثلاثة ابناء ابناء والايمان خمسين. كل واحد يحلف كم لو قلنا كل واحد يحلف ستة عشر يطلع المجموع ثمانية واربعين باقي اثنين - 00:35:49

من هو من يحلف ها؟ اه كيف كيف الجميع يحلفون اثنين ها نقول انت زد واحد وانت زد واحد وانت زد واحد ها فيحلف كل واحد كم؟ سبعة عشر يمينا. واضح ولا لا؟ اه لان اليمين لا يتبعث. ولديك انظر ماذا قال - 00:36:05

وان تعدد المدعي حلف كل التنوين في قوله كل. تنوين ماذا عوض عن ماذا عن كلمة اي كل واحد ها كل واحد ها؟ قال وان تعدد المدعي حلف كل بقدر حصته من الارث وجبر المنكسر - 00:36:24

وان لم تنقسم الايمان قسمة صحيحة. لان اه اليمين الواحدة لا تتبعظ. وهذا يدخل في القاعدة ما لا يتبعظ ذكر بعضه كذكر كله. تمام. او ذكر كله كذكر بعضهم. قال فلو كانوا ثلاثة هذا المثال. فلو كانوا ثلاثة مثلا حلف كل منهم سبعة عشر. جميل - 00:36:51

واضح يا شيخ ولا لا؟ ثم قال ودية العمد على جان مدعي حالة شوف عندك كتب حاله ها حالة اي اذا كان الادعاء اذا كان الادعاء ان القتل قتل عمد - 00:37:18

إذا كان الادعاء ان القتل قتل عمد فتعلمون ان قتل العمد تكون الدية فيه ماذا؟ حالة او مؤجلة؟ حالة ودية العمد على جان دعي حالة في ماله اي ليست على العاقلة - [00:37:38](#)

مثلثة هو لم يذكر مثلثا ذكرتها. يعني نفس الشروط في دية العام ان تكون حالة وان تكون في مال القاتل وان تكون مثلثة ثلاثون حقة ثلاثون جذع اربعون خليفة. ولا قصاص عليها اشارة الى ان - [00:37:58](#)

القصاص لا يترتب على القسامة. قال لقوله صلى الله عليه وسلم في خبر البخاري اما ان تدوا تدوم اي تدفع الدية. اما ان تدوا صاحبكم او تأذنوا بحرب من الله ورسوله. شف فالحديث اثبت الدين - [00:38:18](#)

رتب الدية ولم يسبب ايش؟ القصاص. قال بخلاف دية الخطأ وشبه العمد فانها على العاقلة ليست على الجاني يعني لو كان الادعاء ادعاء المدعي ان القتل قتل خطأ ادعاء المدعي ان القتل شبه عمد واضح. فحين اذ قال تكون الدية على العاقلة - [00:38:38](#)

مخففة في الاول ايش في الاول في قتل الخطأ واضح لانها ستكون مخففة. تمام؟ مغلفة في الثاني اي في شبه العمد لانها ستكون ايش؟ مثلثة. لكن في شبه العمد وفي الخطأ تكون ماذا؟ مؤجلة. خلال ثلاث سنوات وليست ايش؟ وليست حلق. قال كما مر هذا مرة قريباً. واطنكم تذكرون - [00:39:03](#)

هذا جيداً. قال فان يكن عن اليمين امتنع حلفها الذي عليه يدعى. قال فان يكن اي المدعي عن اليمين كلها او بعضها. ولو واحدة. يعني لو انهم تنعم ان يحلف الايمان الخمسين. او عن بعض الائمة. حلف الى خمسة وعشرين وقف. قال خلاص ما عاد بحلف. حليف كمل قال - [00:39:27](#)

حلف تسعة واربعين الاخير قال لا خلاص انا لا لا احلف. واضح ولا لا امتنع. قال فان يكن اي المدعي عن اليمين كلها او بعضها ولو واحدة امتنع بالف الاطلاق حلفها اي - [00:39:53](#)

سين الذي عليه يدعى اي المدعى عليه تمام؟ قال ان كان واحدا شف اذا كان ادعى ان زيده هو الذي قتل نقول يزيد احلف خمسين يمين طيب لو لو ادعى شراكة قال الذي قتل زيد وعمرو. اه انت يزيد احلف خمسين يمين. وانت يا عمرو - [00:40:11](#)

خمسين يمين. اه ليش؟ لماذا؟ لماذا اذا كان مثلاً عنده ثلاثة ابناء كل واحد يحذف سبعة عشر يميناً. واذا كان المدعى عليه كل واحد يحلف خمسين يمين. لماذا انتبه معي لان - [00:40:38](#)

لان المدعي هذا سيأخذ الدية والدية هذه ستكون ماذا؟ تركة صح؟ ستكون ارث. هو لن يأخذ الدية كلها لها هو يأخذ بقدر نصيبه. مثلاً اذا كانوا اثنين سيأخذ كم نصف الدية فيحلف نصف الايمان - [00:40:58](#)

واضح؟ لانه سيحصل لانه سيحصله بقدر الايمان التي حلفها بالنسبة. فهمت ولا لا اما هذا المدعى عليه فانه يدفع القتل كله عن نفسه اي عفوا يدفع الضمان كله عن نفسه. الضمان الذي هو الدية. واضح ولا لا؟ ها والدك انظر ماذا قال؟ هو سيذكر لك هذا. قال هنا - [00:41:19](#)

فان تعدد المدعى عليه حلف كل تنوين عواظ اي كل واحد. تمام. حلف كل خمسين والفرق بينه وبين تعدد المدعي ان كلا من المدعى عليه ان كلا من المدعى عليه ينفي عن نفسه القتل كما ينفيه المنفرد. يعني هذا ينفي يقول - [00:41:45](#)

ما قتلتاه وهذا ينفي يقول انا ما قتلت يعني سواء كان منفرداً او كانوا اكثر كل واحد ينفي نفياً تاماً انه ما قتل وكل من المدعيين لا يثبت لنفسه ما يثبت المنفرد. فان المنفرد يثبت لنفسه دية كاملة - [00:42:11](#)

اما لو كانوا اثنين فانه يثبت لنفسه كم دية كاملة او نصف الدية. نصف دية في حلف بقدر ما اثبت لنفسه فهمتوا ولا لا؟ قال وكل من المدعيين. من هم المدعيين - [00:42:30](#)

ها اولياء دم المقتول ها وكل من المدعيين لا يثبت لنفسه ما يثبت المنفرد. بل يثبت لنفسه بعض بعض ما يثبتته المنفرد. فهمتم ولا لا؟ قال واذا حلف المدعى عليه لم يطالب بشيء - [00:42:45](#)

واضح ولا لا؟ اذا حلف المدعى عليه لم يطالب بشيء ارجو ان يكون هذا واضحا. يعني اذا قلنا للمدعي احلف رفظ قلنا للمدعى عليه احلف انت حلف. خلاص ما يطالب بشيء. ساحته بريئة - [00:43:07](#)

فهمتو المشيك ولا لا؟ قال واذا حلف المدعى عليه لم يطالب بشيء. انتهينا من درس القسامة. ارجو ان يكون هذا الدرس واضحا لكم فهم؟ نأخذ الذي بعده البغاة. بسم الله. قال لك صاحب مخالف الامام ان تأول - [00:43:22](#)

شيئا يسوغ وهو ظن باطل مع شوكة يمكنه المقاومة مع امتناع لأمور لازمة هذا درس امسح هذا انتبهوا معي البغاة. من هم البغاة البغاة هم واحد مسلمون اثنين مخالفون للامام - [00:43:41](#)

ثلاثة لهم تأويل سائر واضح اربعة ها؟ ولهم شوكة هؤلاء البغاة من هم البغاة قال مسلمون اخرج غير المسلمين واضح مخالفون للامام سواء كان هذا الامام عدلا او فاجرا ايا كان وسواء ارادوا خلعه - [00:44:44](#)

ام لا؟ سواء قالوا نحن نريد ازاحة هذا الامام او قالوا لا نحن لا نريد زيachtته لكن نريد ان يفعل كذا وكذا. واضح تمام مسلمون مخالفون للامام لهم تأويل سائغ. ما معنى سائغ؟ اي - [00:45:38](#)

لا يقطع لا يقطع ببطلانه. اخرج ماذا؟ ما لو كان التأويله يقطع ببطلانه كأن ارتد مثلا اناس بعد موت النبي عليه الصلاة والسلام وادعوا ان الايمان برسول الله عليه الصلاة والسلام انما كان في حياته - [00:45:57](#)

واضح هذا؟ هذا باطل قطعاً. ليس لهم اي تأويل فيه. واضح ولا لا؟ قالوا ولهم شوكة كيف لهم شوكة؟ الشوكة تكون بكثرة او تحسن واضح؟ او سلاح انهم مطاعم شخص يطيعونه. ها سواء هذا المطاع - [00:46:23](#)

كان اميرا لهم ام لا؟ سواء قالوا هذا امير او لم يقولوا امير لكنه يطاع. قد لا يكون امير لكنه يطاع. اذا اذا تحققت الشروط هذه فحينئذ نقول ماذا؟ هؤلاء ماذا؟ هؤلاء بغة. انتبه معي - [00:46:58](#)

البغاة هؤلاء ما حكمهم؟ هؤلاء ليسوا كفارا وليسوا فساقا حتى وصف الفسق لا يطلق عليهم. حتى وصف الفسق لا يطلق عليهم. سم بغاة لانهم تجاوزوا الحد. فخالفوا الامام لكن ليسوا فساقا ولذا - [00:47:19](#)

حكم قاضيهم اذا حكم قاضيهم عندهم قاضي وحكم حكم قاضيهم ينفذ نافذ شهادتهم تقبل واضح ولا لا؟ بل لو كتبوا كأن كانوا في مكان في مدينة اخرى وكتبوا الى قضائنا الى قضاة - [00:47:59](#)

الامام يطلبون منه ان ينفذ حكما في شخص معين واضح فننفذ قاضيهم الحكم بكتابهم الذي كتبوه صح الحكم. واضح؟ اذا هؤلاء ليسوا ايش؟ كفارا ليسوا لكنهم مخطئون. هذا واحد وهل هم عصاة؟ واضح؟ محل خلاف. حتى في العصيان - [00:48:19](#)

محل خلاف. طبعا هذا من حيث التصوير العام. من حيث التصوير العام. لكن لو حصلت من بعض افعال محرمة هذا شيء اخر. لكن من حيث التصوير العام هذا توصيفهم تمن له؟ جيد. كيف يتعامل الحاكم مع البغاة - [00:48:56](#)

قال العلماء قتال البغاة واجب على الحاكم. واجب نعم واجب ما الدليل؟ الدليل من القرآن الكريم. قال الله سبحانه وتعالى في سورة الحجرات. وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما فان بغت احدهما على الاخرى ايش؟ فقاتلوا. امر - [00:49:16](#)

والامر يقتضي الوجوب. انتبه معي. ما بقول استدلال؟ قال العلماء اذا كان هذا بين طائفتين من المسلمين اقتتلوا فوجب ان نقاتل الفئة الباغية من باب اولى اذا قاتلت فئة الامامة - [00:49:42](#)

الاية شف الاية الكريمة ما تتحدث عن شأن الامام وغير الامام لا الاية في قتال بين طائفتين من المؤمنين واضح؟ فاذا كان قتال الفئة الباغية في هذه السورة واجبا من باب اولى ان يكون واجبا اذا قاتل - [00:50:02](#)

هذه الفئة الباغية الامام. فهمتم؟ وقال الاستدلال ولا لا؟ واضح. ويدل على مشروعية قتالهم قتال اصحاب النبي عليه الصلاة والسلام وعلى رأسهم سيدنا سيدنا ابو بكر الصديق رضي الله عنه مانع الزكاة - [00:50:21](#)

واضح؟ ومن منح الزكاة اصناف يعني منهم من منع الزكاة جحودا لوجوبها ومنهم من منع الزكاة تأويلا. قال ان الذي انا ندفع اليه الزكاة وكانت صلاته سكن لنا قد مات. يقصدون رسول الله. لان الله عز وجل قال خذ من اموالهم صدقة تطهرهم وتزكهم بها -

[00:50:40](#)

ان صلاتك سكن النوم. قالوا هذا قد مات فظنوا ان الزكاة لا تدفع لمن بعده فقاتلوا. هؤلاء عندهم تأويل. هؤلاء قتالهم قتال ايش؟ قتال بغاة وحصل من سيدنا امير المؤمنين علي بن ابي طالب انه قاتل اهل الشام. واضح؟ جيش معاوية. سيأتي الاشارة الى هذا في اثناء

إذا تقرر هذا فمن احكام قتال البغاة واحد انه لا يقاتلهم الامام الا بعد نصحهم. يرسل اليهم رجلا عدلا فطنا يسألهم ما سبب فعلكم هذا؟
فاذا ذكروا مظلمة ازالها عنهم - 00:51:27

واضح؟ اذا ذكروا له طلبات من الممكن تنفيذها هم يستحقون هذا نفذها لهم واضح؟ فان ازال الظلم عنهم وفعل لهم ما طلبوه ومع ذلك استمروا على فعلهم عن استمروا على امتناعهم من اداء الحقوق الواجبة - 00:51:56

فحينئذ هؤلاء البغاة. يجب على الامام ان يقتلهم. لكن قالوا يقتلهم الامام او عفوا يقاتلهم الامام بغير بغير عظيم. يعني بغير سلاح عظيم يفتك بهم. فمثلا لا يقاتلون بالطائرات صواريخ في زماننا قديما قالوا لا لا يضربون بالمنجنيق. اليوم تقول لا يقاتلون بايش؟
بالصواريخ بالاسلحة الثقيلة - 00:52:20

لا يقاتلون بهذا الشكل بل يقاتلهم بما يدفع شرهم ويكسر شوكتهم. من الاحكام ايضا ان ما لهم لا يغنم هم مسلمون. الغنيمة مال اخذ من من؟ من الكفار. هؤلاء مسلمون. مالهم لا يغنم. بل بعد الحرب ترد اليهم - 00:52:50

اموالهم منهم منها ان جريحهم جريحهم هؤلاء لا يجهز عليهم فاذا وجدنا شخصا منهم مجروح لا نسرع في قتله. بل نعالجه نحمله الى المشفى واضح ولا لا؟ جريحهم لا يجهز عليه. لا يسرع في قتله. واضح ولا لا؟ من الاحكام ايضا - 00:53:13

ان من هرب منهم الهارب منهم لا يتبع الا اذا كنا نخشى ان هروبه التفافها سيلتف علينا فهنا يتبع او انه سينحاز الى فئة قريبة يستقوي بهم ليقاتلنا هنا يتبع - 00:53:39

والا من هرب منهم مثلا الى مكان بعيد الى فئة بعيدة خلاص يترك. ومنها بارك الله فيكم ان اسيرهم يطلق بعد الحرب شف الاسير هذا فيه تفصيل بسيط اذا كان الاسير منهم امرأة او صبي مثلا هذا بعد الحرب مباشرة يطلق. لكن اذا كان الاسير من اهل القتال -

00:54:02

رجل من اهل القتال بل حتى امرأة من اهل القتال ها فهذا لا يطلق بعد الحرب مباشرة انما يطلق بعد الحرب وعند الامن من عودة واضح ولا لا؟ هنا يطلق. واضح؟ ايوه. هذه الاحكام التي تتعلق بايش - 00:54:32

بالبوغة. انظر ماذا قال. قال هنا البغاة جمع باغ سموا بذلك لمجاوزتهم الحد. والاصل فيه قبل الاجماع اي والاصل في هذا الباب. باب قبل الاجماع قوله تعالى وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا. انتبه معي لهذا الكلام الذي سيأتي - 00:54:50

بين لك وجه الاستدلال بالاية بسم الله الرحمن الرحيم. قال وليس فيها اي الاية ذكر الخروج على الامام صريحا لكنها تشمله لعمومها هذا الوجه الاول او تقتضيه كيف تقتضيه؟ قال لانه اذا طلب القتال - 00:55:20

لبغي طائفة على طائفة. فللبي على الامام اولى فهمتم؟ فهمتم؟ ان شاء الله. وهذا يصلح لكم مثالا في في قياس الاولى. تمام. قال قتالهم واجب. ما حكم قتال البغاة؟ قال واجب. الامر في الاية فقاتلوا التي تبغي. قال فان رجعوا الى - 00:55:49

قبلت توبتهم وترك قتالهم لانهم مسلمون. قال مخالف الامام اذا تأوى قالوا شيئا يسوغ وهو ظن باطل ان احفظها مخالف الامام ان تأولوا تمام لا ادري ايش عندهم؟ كلكم اذا لا بأس - 00:56:15

لعل هناك قرين تؤيدني لكن ستظهر ان شاء الله. قال مخالف الامام اي الاعظم انظر يا شيخ مصطفى اذا اذا لعلي وهمة قال مخالف الامام الاعظم بخروجهم عليه وترك الانقياد له ولو كان جائرا. اي ولو كان - 00:56:41

الامام ايش؟ جائرا. لانه لا ينعزل بالجور. الامام اذا كان ظالما لا ينعزل بظلمه. قال اذا تأولوا اي لاجل ان تأولوا شيئا يصوغوا تأويله. ويعتقدون به جواز الخروج على الامام. وهو ظن باطل - 00:57:11

كتأويل الخارجين على علي رضي الله عنه وكرم الله وجهه بانه يعرف قتلة عثمان رضي الله عنه ويقدر عليهم ولا يقتص منهم لمواطنته اياهم واضح وتأويل بعض مانعي الزكاة على ابي بكر رضي الله عنه بانهم لا يدفعون الزكاة الا لمن صلاته سكن لهم وهو

النبى صلى - 00:57:31

وسلم. ومن خلال التقرير الذي في الدرس ان البغاة ليسوا كفارا بل وليسوا ايش؟ فساقا وان اختلف في كونهم ايش؟ عصاة او لا تمام

بل هم متأولون مخطئون من هذا التقرير - 00:58:00

تعلموا انتبه هذا كلام مهم تعلموا انه لا منافاة بين الحكم على اصحاب النبي عليه الصلاة والسلام بالعدالة وبين وصفهم بانهم بغاهم فلما نقول مثلا فئة معاوية الفئة الباغية كما قال النبي عليه الصلاة والسلام ويحيى ابن سمية تقتلك الفئة الباغية - 00:58:19 فلما نحكم على فئة معاوية بانها فئة باغية لا يعني ذلك اننا نسلب عنهم وصف العدالة. فهتمم ولا لا؟ هذا ملحظ دقيق. لان البعض قام

بالحكم على بعض الصحابة ممن قاتلوا امير المؤمنين علي رضي الله عنه بالفسق بسبب هذا الحديث تقتلك - 00:58:44

الفئة الباغية. فهتمم المشايخ ولا لا؟ ارجو ان يكون واضحا لكم. شيخ عدنان المعين. فهتمم؟ نعم. لان البعض كما قلت فهم من هذا

الحديث تقتل ويحيى ابن صفية تقتلك في ابي باغية ففسق - 00:59:09

معاوية وفسق عمرو بن العاص وفسق من قاتل معهما. امير المؤمنين علي بن ابي طالب امير المؤمنين علي ابن ابي طالب رضي الله تعالى عنه وكرم الله وجهه هو الفئة ومن معه هم الفئة العادلة. جيش معاوية هم الفئة - 00:59:26

الباغية. واضح؟ لكن نقول بارك الله فيكم لا يعني ذلك اننا نسلبهم العدالة تمام؟ هذا شيء وهذا شيء اخر والاصل ان ما جرى بين

اصحاب النبي عليه الصلاة والسلام لا نخوض فيه. والا نتكلم فيه. كما قال لك في - 00:59:44

وما جرى بين الصحاب نسكت عنه واجر الاجتهاد يثبتته وهذا معنى قولهم ان هؤلاء اي اصحاب النبي عليه الصلاة والسلام بين الاجر

والاجرين اي اما مجتهد مصيب واما مجتهد مخطئ - 01:00:02

واضح ولم يكن بينهم من يتعمدوا ايش من يتعمد العصيان نعم ليس ليس هنالك بينهم من يتعمد العصيان واضح ولا لا؟ ولديك هذا

معنى قولهم هم بين الاجر والاجرين قال رحمه الله مع شوكة يمكنها المقاومة له مع المنعين لاشياء لازمة - 01:00:22

ايش قال عندك؟ هكذا فين هذا؟ افتح هذه الافادة افتح الافادة لو سمحت هذا مع شوكة يمكنها المقاومة مع امتناع لامور لازمة هكذا

احفظها نعم معشوكة يمكنها المقاومة مع امتناع لامور اللازمة. هكذا احفظوها. واضح ولا لا؟ نعم لا بأس - 01:00:48

لا بأس الى الان حقيقة لم يخدم نظم الزبد خدمة كما ينبغي. حتى خدمة دار المنهاج لم تقارن بين ما فيش شروح ما يعني في

اختلافات احيانا بالالفاظ احيانا بيت يتغير كامل واضح؟ قال مع شوكة - 01:01:21

لهم بان يكونوا في منعة. ايش معنى في منعة؟ يعني متحصنين. عندهم حصن عندهم هم في جبل مثلا ها؟ في بمنعة بكثرة عددهم

بحيث يمكنها اي الطائفة الباغية المقاومة له اي للامام. والشوكة لا تحصل الا - 01:01:41

متاع اي الا بشخص يطيعونه وان لم يكن اماما. ولهذا لم يذكر النازم المطاع تمام؟ مع المنع لاشياء لازمة كمنع حق توجه عليهم اي

وجب عليهم ان يؤدوه. سواء كان هذا الحق قصاصا - 01:02:01

او كان هذا الحق حدا. ام لا؟ يعني سواء كان قصاصا او حدا ام لا؟ اي ام حق اخر غير القصص والحج مثل الزكاة. اي امتنعوا من

تأدية الزكاة. فان انتفى شرط مما ذكر فهم - 01:02:18

طريق يعني اذا اذا كان مثلا ليس لهم شوكة هؤلاء قطعوا الطريق. مثلا واضح؟ قال وسيأتي حكمهم. قال واما الخوارج آآ في عادة

الفقهاء انهم اذا ذكروا احكام البغاة يذكرون بعد ذلك حكم الخوارج. تمام؟ قالوا واما الخوارج وهم صف من المبتدعة. يعني هم

مسلمون على الصحيح - 01:02:38

مسلمون وان وجد خلاف يعني لكنهم مسلمون على الصحيح. يكفرون من اتى كبيرة. يا من فعل كبيرة يكفر هذي علامة من علامات

الخوارج انهم يقولون ان دار الاسلام يصبح دار كفر بظهور المعاصي فيه - 01:03:04

اذا ظهرت المعاصي في دار اسلام فاصبحت المعاصي شائعة اصبحت دار الاسلام دار كفر نعم قال هنا ويطعنون بذلك في الائمة ولا

يحضرون معهم في الجمع في الجمعة والجماعات. فحكمهم الان سيأتي بحكمهم - 01:03:27

ان لم انهم ان لم يقاتلوا وكانوا في قبضة الامام تركوا. واضح؟ ان لم يقاتلوا وكانوا في قبضة الامام يعني الامام يستطيع عليهم

يتركون. تمام ايش مفهوم هذا الكلام ايش مفهوم؟ انهم ان قاتلوا او خرجوا عن قبضة الامام فانهم يقاتلون كما تقاتل البغاة -

01:03:48

واضح ان قاتلوا او خرجوا عن قبضة الامام فامتنعوا عن اداء حق النازم فانهم يقاتلون كما يقاتل البغاة نعم ان تضررنا بهم تعرضنا لهم حتى يزول الضرر. كيف نتضرر بهم؟ يعني نفترض انهم في قبضة الامام. ولم يقاتلوا - [01:04:15](#)

لكن تضررنا بهم. كيف قالوا بان حاولوا نشر بدعهم. واضح؟ واستمالوا قلوب العامة اليهم. ها واضح ولا لا؟ هنا المشكلة واضح؟ قال وحيث اجتمعت الشروط المذكورة في البغاة قاتلهم الامام - [01:04:38](#)

ولا يقاتلهم حتى يبعث لهم امينا فطنا ناصحا يسألهم ما ينقمون اي ما يكرهون. فان ذكروا مظلمة او شبهة ازالها. فان اصرروا نصحهم ووعظهم فان اصرروا دعاهم الى المناظرة فان لم يجيبوا واصرروا - [01:04:59](#)

مكابرين اذنهم بالقتال. قال يقول لهم ساقاتلكم. واضح؟ فان استمهلوا طلب المهلة قالوا لا تقاتلنا الان اعطينا مهلة ايام محتمل ايام من اجل التفكير لعلهم يعودوا الى صوابهم. محتمل ايام من اجل ان يستعدوا للقتال. قال فان استمهلوا فيه - [01:05:19](#)

فعل ما رآه المصلحة. ايش معنى رآه المصلحة؟ يعني ان رأى المصلحة انهم انه يقاتلهم الان قبل ان يستعدوا. يسرع في القتال المصلحة انهم قد يعودوا الى رشدهم وصوابهم يعطيهم المهلة. ها؟ مصلحة استجابتهم لجمع الكلمة. هذا المقصود - [01:05:39](#)

مصلحة استجابة من جمع الكلمة. فان كانت المصلحة يعني رأى ان بعضهم عقلاء ربما يعود الى الطاعة يعطيهم مهلة حتى يتجنب القتال. رأى انهم اصحاب مكر واضح ولا لا واذا اعطاهم المهلة استعدوا للقتال اه اذا لا يعطيهم مهلة. تمام. قال واذا قتلهم دفعهم بالخوف - [01:05:59](#)

لان قتالهم كدفع الصائل. قال ولم يقاتل مدبر منهم ولا جريحهم ولا اسير حصل اي ولم يقاتل اذا وقع القتال مدبر منهم للنهي عنه. كما رواه البيهقي والحاكم وشمل كلامه من - [01:06:26](#)

تحيز الى فئة بعيدة او اعرض عن القتال او بطلت قوته. تحيز الى فئة بعيدة يعني ذهب الى فئة بعيدة من اصحابه واضح؟ او اعرض عن القتال اي ترك القتال خلاص ما يريد القتال او بطلت قوته كأن مثلا قطعت يديه او قطعت رجله خلاص هذا ما - [01:06:46](#)

القتال اصلا بطلت قوته او فقد بصره. قال كمن ولى متحرفا لقتال او اما من ولى. اما من ولى متحرفا لقتال او متحيزا الى فئة قريبة فانه يتبع ويقاقل. لاحظ معي نقول يقاتل لا نقول يقتل يقاتل لا يقتل - [01:07:06](#)

فرق بين القتلة ويقاقل ها؟ قالوا وكذا لو اجتمعوا تحت راية زعيمهم ولا يقتل جريحهم. ما معنى لا يقتل جريحهم اي لا يجهز عليه لا يتم قتله ولا يقتل اسير حصل بالف الاطلاق للنهي عنه. قال - [01:07:26](#)

عند امن العود اذ تفرقوا عند انقضاء الحرب عند انقضاء الحرب الاسير يطلقون. اي وعند امن العود اي عود البغاة للمقاتلة اذا اذ تفرقوا عند انقضاء الحرب الاسير يطلق والمراد به الصالح للقتال - [01:07:46](#)

تمام ام يعني الاسير الصالح للقتال يطلق متى يطلق؟ بعد انقضاء الحرب وبعد امن العود. شوفوا شرطيين في البيت وعند امن العود واحد اذ تفرقوا عند انقضاء الحرب. الشرط الثاني - [01:08:05](#)

هذا الكلام الذي في البيت في من كان صالحا للقتال. اما غير الصالح للقتال كالمرأة والصبي غير المراهق فيطلق بعد انقضاء الحرب مباشرة. واضح سواء امن العود او لا. ولذلك قال وان لم تؤمن غائلتهم. غائلتهم يعني - [01:08:24](#)

قال نعم ان قاتلت النساء فكالرجال. لا يطلقن الا بعد امني غائلتهم. واضح ولا لا؟ قال ومالهم يرد بعد الحرب في الحال واستعماله كالغصب؟ قال وما لهم؟ اي ومال البغاة من سلاح وخيل وغيرهما - [01:08:44](#)

يرد اليهم وجوبا بعد انقضاء الحرب والامن من غائلتهم. في الحال واستعماله اي استعمال مالهم يحرم فلا يجوز كالغصب. بسم الله اي كاستعمال المغشوب من غيرهم الا للضرورة. الا اذا استعملت ما لهم للضرورة فانه - [01:09:14](#)

مثال هجم عليك هؤلاء البغاة وليس عندك سلاح تدفعهم به الا سلاحهم. ادفعهم بسلاحهم. قال بان لم يجد احدا ما يدفع به عن نفسه الا سلاحهم الا سلاحهم او ما يركبه وقد وقعت هزيمة الا خيلهم - [01:09:38](#)

ثم قال تنمة اه تنمة مهمة هادي قال يؤخذ منهم ما اخذوا منا. البغاة لو هجموا مثلا على مدينة من مدننا على قرية فاخذوا سيارات اخذوا اموال هذه الاموال والسيارات التي اخذوها - [01:09:57](#)

تؤخذ منهم يؤخذ منهم ما اخذوا منا. واحد ولا يجب عليهم ضمان ما اتلفوه من نفس ومال ونحوهما لضرورة القتال شف لا يجب ضمان ما اتلفوه لضرورة القتال. يعني لو انهم كانوا يقاتلون وعندما قاتلونا اتلفوا شيئاً من اموالنا - [01:10:16](#) بسبب القتال بسبب القتال. واضح؟ فهذا الذي اتلفوه بسبب القتال لا يضمنونه ماذا تفهم؟ ان ما اتلفوه لا لضرورة القتال ها؟ يضمن والديك قال ولا يجب عليهم ضمان ما اتلفوه من نفس ومال ونحوهما لضرورة القتال كاهل العدل. بخلاف ذلك في غير - [01:10:40](#) قتال او فيه اي في القتال لا لضرورته واضح اي في القتال لكن لم يكن ضروريا على سبيل المثال احرقوا سيارات لنا في القتال لكن احراق السيارات مثلاً هذه السيارات سيارات اسعاف - [01:11:07](#) او سيارات مدنية ليس من ضرورة القتال احراقها او اتلافها يضمنونها فهمتم؟ بارك الله فيكم ولا لا؟ قال بخلاف ذلك في غير القتال او فيه لا لضرورته فيهما. فمضمون على الاصل اي على اصل القاعدة - [01:11:26](#) من ضمان المتلفات على الاصل في الاتلاف والله اعلم. هذه فائدة مهمة جداً. شف حتى تجدها في بعض الشروح يعني حتى تجد في بعض الشروح غير مذكورة هذي هذا التفصيل تمام هذا التفصيل مهم. قال رحمه الله تعالى باب الردة اعادنا الله منها بمنه وكرمه ووالدينا واولادنا - [01:11:47](#) ومشايخنا ومحبينا هذا مفتتح الدرس القادم. نكتفي بهذا والله اعلم. وصلي اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد واله وصحبه اجمعين. والحمد لله رب العالمين - [01:12:07](#)